

النهاية في غريب الأثر

- { طهر } ... في أسماء الله تعالى [الظاهر] هو الذي طهر فوق كل شيء وعلا عليه . وقيل : هو الذي عُرِف بطُرُق الاستِدلال العقلي بما طهر لهم من آثار أفعاله وأوصافه .
- (س) وفيه ذكر [صلاة الظهر] وهو اسمٌ لنصف النهار سُمِّي به من طهيرة الشمس وهو شدة حرها . وقيل : أُضيفت إليه لانه أظهر أوقات الصلاة للأبصار . وقيل : أظهرها حرًا . وقيل : لأنّها أوّل صلاةٍ أظهرت وصلّيت . وقد تكرر ذكر [الطهيرة] في الحديث وهو شدة الحرّ نصف النهار . ولا يقال في الشتاء طهيرة . وأظهرنا إذا دخلنا في وقت الظهر كأصباحنا وأمسينا في الصّباح والمساء . وتُجمع الطهيرة على الطهائر .
- ومنه حديث ابن عمر [أتاه رجل يشكو النّقرس فقال : كذبتك الطهائر] أي عليك بالمشي في حرّ الهواجر .
- وفيه ذكر [الظهار] في غير مَوْضِع . يقال : طاهر الرجل من امرأتها طهارا . وتطاهّر وتطاهّر إذا قال لها : أنت عليّ كطاهر أُمي . وكان في الجاهلية طلاقاً . وقيل : أنّهم أرادوا : أنّت عليّ كبطون أُمي : أي كجماعها فكأنوا بالظّهّر عن البطون للمجاورة . وقيل : إنّ إتيان المرأة وظهّرها إلى السماء كان حراماً عندهم . وكان أهل المدينة يقولون : إذا أُتيت المرأة ووجّهها إلى الأرض جاء الولد أحمول فليقمه الرّجل المُطلاق منهم إلى التّغليب في تحرّيم امرأتها عليه شبّهها بالظّهّر ثم لم يقدّح بذلك حتى جعلها كظّهّر أمّه . وإنما عُديّ الظّهّر بمن لأنهم كانوا إذا طاهروا المرأة تجذّبوها كما يتجنبون المُطلاقّة ويحتارزون منها فكأنّ قوله : طاهر من امرأته : أي بَعْدَ واحتراز منها كما قيل : آلى من امرأته لمّا ضمّ من معنى التّباءد عُدّي بمن .
- (هـ) وفيه ذكر [قرّيش الطواهر] وهم الذين نزلوا بطهّور جبال مكة . والطواهر : أشراف الأرض . وقرّيش البطح وهم الذين نزلوا بطاح مكة .
- (هـ) ومنه كتاب عمر إلى أبي عُبيدة رضي الله عنهما [فاطهّر بمن معك من المسلمين إليها] يعني إلى أرض ذكرها : أي اخرج بهم إلى طاهرها .
- (هـ) وفي حديث عائشة Bها [كان A يصلّي العصر ولم تظهر الشمس بعد من جُرتها] أي لم تَرْتَفِع ولم تخرج إلى طهّرها .

(ه) ومنه حديث ابن الزبير [لما قيل : يا ابن ذات النطاقين تمثّل بقول أبي ذؤيب : .

- وتلك شكاة طاهر عنك عارها (انظر تعليقنا ص 497 من الجزء الثاني) .
يقال : طاهر عندي هذا العيب إذا ارتفع عنك ولم يندلّك منه شيء . أراد أن نطاقها لا يغص منه فيُعَيّر به ولكنه يرفع منه ويزيده نُبْلا .
(ه) وفيه [خير الصدقة ما كان عن طهر غنى] أي ما كان عفواً قد فصل عن غنى . وقيل : أراد ما فضل عن العيال . والظاهر قد يزداد في مثل هذا إشباعاً للكلام وتمكيناً كأن صدقته مستندة إلى طهر قوي من المال .
- وفيه [من قرأ القرآن فاستظهره] أي حفظه . تقول : قرأت القرآن عن طهر قلبي : أي قرأتُه من حفظي .

(س) وفيه [ما نزل من القرآن آية إلا لها طهر وبطن] قيل طهرها : لفظها وبطنها : معناها . وقيل : أراد بالظاهر ما طهر تأويله وعُرف معناه وبالْبَطْن ما بطن تفسيره . وقيل قصصه في الظاهر أخبار وفي الباطن عيبر وتنبية وتحذير وغير ذلك . وقيل : أراد بالظهر التلاوة وبالْبَطْن التّفهُّم والتّعظيم .

- وفي حديث الخليل [ولم يندس حقّ الله في رقابها ولا طُهورها] حقّ الطهور : أن يحمل عليها منقطة طعناً به أو يجاهد عليها .
- ومنه الحديث الآخر [ومن حقّها إفقار طهرها] .
(س) وفي حديث عرفة [فتناول السيف من الظاهر فحذفه به] الظهر : الإبل التي يُحمل عليها وتُرْكَب . يقال : عند فلان طهر : أي إبل .
(س) ومنه الحديث [أتأذن لنا في نحْر طهرنا ؟] أي إبلنا التي نركبها وتُجمع على طُهرانٍ بالضم .

- ومنه الحديث [فجعل رجال يستأذنون في طُهر رانهم في علو المدينة] وقد تكرر في الحديث .

(س) وفيه [فأقاموا بين طهر رانهم وبين أطهرهم] قد تكررت هذه اللفظة في الحديث والمراد بها أنهم أقاموا بينهم على سبيل الاستظهار والاستناد إليهم وزيدت فيه ألف ونون مفتوحة تأكيداً ومعناه أن طهراً منهم قُدّامه وظهراً منهم وراءه فهو مكنوف من جانبيه ومن جوانبه إذا قيل بين أطهرهم ثم كثر حتى استعمل في الإقامة بين القوم مطلقاً .

- وفي حديث علي [انّخذو ثُموه وراءكم طهرياً حتى شذّت عليكم الغارات] أي

جَعَلْتُمُوهُ وَرَاءَ طُهُورٍ كَمْ فَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى الظَّهْرِ وَكَسْرُ الظَّاءِ مِنْ تَغْيِيرَاتِ الذَّسَبِ .

(هـ) وفيه [فَعَمَدَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ فَأَمَرَ بِهِ فَرُحِلَ] يَعْنِي شَدِيدَ الظَّهْرِ قَوِيًّا عَلَى الرَّحْلَةِ .

(س) وفيه [أَنَّهُ ظَاهِرٌ بَيْنَ دِرْعَيْنِ يَوْمِ أُحُدٍ] أَيِ جَمْعِ وَلَدَيْسَ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى . وَكَأَنَّهُ مِنَ التَّظَاهُرِ : التَّعَاوُنِ وَالتَّسَاعُدِ .

- وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ [أَنَّهُ بَارَزَ يَوْمَ بَدْرٍ وَظَاهَرَ] أَيِ نَصَرَ وَأَعَانَ .

- وَمِنْهُ الْحَدِيثُ [فَظَهَرَ الَّذِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدَ فَقَدَنَتِ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَيْهِمْ] أَيِ غَلَبَهُمْ . هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ . قَالُوا : وَالْأَشْيَاءُ أَنْ يَكُونَ مُغَيَّرًا كَمَا جَاءَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى [فَغَدَرُوا بِهِمْ] .

(س) وفيه [أَنَّهُ أَمَرَ خُرَّاصَ النَّخْلِ أَنْ يَسْتَظْهِرُوا] أَيِ يَحْتَاطُوا لِأَرْبَابِهَا وَيَدْعُوا لَهُمْ قَدَرُ مَا يَنْدُوبُهُمْ وَيَنْزِلُ بِهِمْ مِنَ الْأَضْيَافِ وَأَبْنَاءِ السَّبِيلِ .

(هـ) وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى [أَنَّهُ كَسَا فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ ثَوْبَيْنِ ظَهْرَانِيًّا وَمُعَقَّدَا] الظَّهْرَانِيَّ : ثَوْبٌ يُجَاءُ بِهِ مِنْ مَرِّ الظَّهْرَانِ . وَقِيلَ : هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى ظَهْرَانٍ : قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْبَحْرَيْنِ . وَالْمُعَقَّد : بِرُّودٍ مِنْ بِرُّودِ هَجَرَ . - وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ [مَرِّ الظَّهْرَانِ] فِي الْحَدِيثِ . وَهُوَ وَادٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَعُسْفَانَ . وَاسْمُ الْقَرْيَةِ الْمُضَافَةِ إِلَيْهِ بَفَتْحِ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ .

- وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّابِغَةِ الْجَعْدِيٍّ [أَنَّهُ أَنْشَدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : .

بَلَّغْنَا السَّمَاءَ مَجْدُنَا وَسَدَأُونَا ... وَإِنَّا لَنَرُجُو فَوْقَ ذَلِكَ مَظْهَرًا .

فَغَضِبَ وَقَالَ لِي : أَيْنَ الْمَظْهَرُ يَا أَبَا لَيْلَى ؟ قَالَ : إِلَى الْجَنَّةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ

. قَالَ : أَجَلٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ [الْمَظْهَرُ : الْمَصْعَدُ